

(1)

الملحق رقم (5)

الأوضاع والشروط والبيانات التي تتضمنها القوائم المجمعة

أولاً- التعريف والغرض:

القوائم المالية المجمعة (حسابات المجموعة) تعرض أصول والتزامات وحقوق المساهمين وإيرادات ومصروفات وموارد واستخدامات الشركة القابضة وشركاتها التابعة وكأنها مشروع واحد دون النظر إلى الحدود القانونية بين الوحدات المختلفة بما يكفل بيان الإمكانيات الاقتصادية للمجموعة ككل وكذلك تفاصيل هيكل الملكية.

والغرض الرئيسي من إعداد القوائم المالية المجمعة (حسابات المجموعة) هو تصوير قوائم مالية تعكس صورة حقيقية وصحيحة من الأرباح والخسائر والمركز المالي للمجموعة ككل وذلك من وجهة نظر حملة الأسهم في الشركة القابضة كما لو كانت أنشطة المجموعة تمارس من خلال أقسام أو فروع وليس من خلال وحدات قانونية منفصلة.

ثانياً- الحالات التي يجب فيها على الشركة القابضة أن تعد قوائم مالية مجمعة:

يجب على الشركة أن تعد قوائم مالية مجمعة في الحالات التالية:

- (أ) إذا كانت الشركة ومساهمها مالكة لما يزيد عن نصف رأس مال شركة أو أكثر تابعة.
- (ب) إذا كانت للشركة ومساهمها مساهمة في شركة أخرى ولها السيطرة على تكوين مجلس إدارتها.

وتعد من قبيل الشركات التابعة التي يجب أن تتضمنها القوائم المالية المجمعة للشركة المسيطرة (القابضة) الشركة التي تسيطر عليها شركة تابعة للشركة المسيطرة كما تعد من قبيل الشركات التابعة للشركة التي يصدر بشأنها حكم قضائي يخول لشركة أخرى السيطرة عليها من حيث الإدارة أو تنفيذ اتفاقية معينة.

ثالثاً: القواعد الأساسية الهامة للتجميع:

- يجب اتباع المعايير المحاسبية السليمة عند إعداد القوائم المالية المجمعة وعلى الأخص:
- (أ) اتباع سياسات محاسبية موحدة فى الشركات الداخلة فى القوائم المالية المجمعة وفى الحالات التى يتعذر فيها توحيد هذه السياسات يجب إجراء تسويات على القوائم المالية للشركات التى لا تتبع سياسات المجموعة كى يتم تصوير القوائم المالية المجمعة على وجه صحيح.
- (ب) يكون للشركة القابضة وشركاتها التابعة تاريخ واحد لانتهاى السنة المالية باستثناء الفترة المالية الأولى لقرار اللائحة أو التأسيس، وذلك فيما عدا الحالات التى يتعذر فيها توحيد انتهاء السنة المالية وفى هذه الحالة يجب الإفصاح عن سبب عدم توحيد انتهاء السنة المالية ومبررات ذلك.
- (ج) يتم إثبات أصول وخصوم الشركة التابعة فى القوائم المالية المجمعة وفقاً لقيمتها الدفترية فى تاريخ اقتناء الشركة القابضة لها. وفى حالة وجود فرق - بالزيادة أو النقص - بين تكلفة استثمار الشركة القابضة فى الشركة التابعة وبين نصيبها فى صافى أصول وخصوم الشركة التابعة فى تاريخ الاقتناء يجب إدراج هذا الفرق فى الميزانية المجمعة ضمن الأصول كاحتياطى رأسمالى بحسب الأحوال.
- (د) عند اقتناء الشركة القابضة لبعض أو لكل أسهم شركة تابعة خلال الفترة المالية يجب تضمين نتائج عمليات الشركات التابعة فى قوائم نتائج أعمال المجموعة وكذلك يتم تضمين عمليات الشركة التابعة فى قوائم نتائج أعمال المجموعة عن الفترة التى تباع فيها الشركات التابعة حتى تاريخ البيع فقط.
- (هـ) إذا كانت هناك أسهم لها امتياز محدد فى توزيعات أرباح الشركة التابعة ومملوكة خارج المجموعة فيحسب للشركة القابضة نصيبها فى الأرباح بعد خصم قيمة الكوبونات المستحقة للأسهم الممتازة فى الشركة التابعة، سواء كانت هذه الكوبونات قد أعلنت أو لم تعلن.
- (و) فى حالة زيادة الخسائر فى شركة تابعة على رأس المال المصدر لهذه الشركة فإن هذه الزيادة تخفض بها الالتزامات فى الميزانية المجمعة ويتم الإفصاح عن تفاصيل ذلك فى الإيضاحات المتممة للقوائم المالية إلا أنه فى حالة وجود التزام من الشركة القابضة يتحمل كامل زيادة خسائر الشركة التابعة على رأسمالها المصدر فتحمل هذه الزيادة على حقوق الأغلبية.

رابعاً - قواعد وخطوات التجميع:

- يتم تجميع البنود المشابهة للأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات لحسابات الشركة القابضة وشركاتها التابعة حسابياً مع ضرورة استبعاد ما يلى عند التجميع.
- (أ) تكلفة الشركة القابضة فى كل شركة تابعة مقابل نصيب الشركة الأولى فى رأس مال الشركة الثانية وأية احتياطات أو أرباح أو خسائر مرحلة لفترة ما قبل الشراء
- (ب) الأرصدة المتقابلة بين شركات المجموعة وخاصة:
- سندات أو صكوك تمويل مصدرية تمتلكها شركة أخرى فى المجموعة.
 - قروض ممنوحة من شركة إلى شركة أخرى داخل المجموعة.
 - الحسابات الجارية بين شركات المجموعة.
 - أوراق القبض / الدفع فيما بين الشركات.
- (ج) المبيعات والمصروفات الإيرادات وتوزيعات الأرباح بين شركات المجموعة خلال الفترة.
- (د) الأرباح غير المحققة فى تاريخ الميزانية من المعاملات بين شركات المجموعة والتي قد تظهر ضمن أرصدة ببعض الأصول فى تاريخ إعداد القوائم المجمعمة مثل المخزون والأصول الثابتة.
- (هـ) يجب تسوية أية فروق بين حسابات المديونية والدائنة نتيجة للعمليات المتبادلة بين شركات المجموعة والتي سجلت فى دفاتر إحدى الشركات ولم تسجل فى دفاتر شركة أخرى.
- (و) إظهار حقوق الأقلية فى بند مستقل بالقوائم المجمعمة.

خامساً - الشركات الشقيقة وكيفية إظهار الاستثمارات بها فى القوائم المالية المجمعمة:

- (أ) يطلق على الشركة مصطلح شقيقة الشركة القابضة إذا توافرت للأخيرة ومساهمياً أحد الشرطين التاليين:
- تملك حصة من الأسهم لها حقوق تصويت كبيرة لا تقل عن 20% من مجموع الأصوات ولا تزيد عن 50%.
 - القدرة على التأثير الفعال على السياسات المالية أو التشغيلية للشركات الشقيقة.

(4)

(ب) تظهر الاستثمارات فى الشركات الشقيقة بالقوائم المالية المجمعة بتكلفة الاقتناء وفى حالة انخفاض نصيب الشركة القابضة فى صافى أصول وخصوم الشركة الشقيقة يكون بالفرق مخصص قيمة استثمارات يحمل لحساب الأرباح والخسائر.

سادسا - الإفصاح:

يجب الإفصاح فى الإفصاحات المتممة للقوائم المالية عن الموضوعات التالية:

- (أ) التجميع ضمن السياسات المحاسبية المتبعة.
- (ب) الشركات الداخلة فى القوائم المالية المجمعة مع إيضاح اسم الشركة وطبيعة نشاطها ونسبة مساهمة الشركة القابضة فيها وحصص الشركة القابضة فى التصويت إذا اختلفت عن نسبة مساهمتها.
- (ج) تحليل للاحتياطات والأرباح المرحلة والمتعلقة بكل من الشركة القابضة والشركة الداخلة فى القوائم المالية المجمعة.
- (د) قيم البنود الهامة التى تحتويها الميزانية المجمعة وحساب الأرباح والخسائر المجمعة.
- (و) فى حالة اختلاف تواريخ القوائم المالية لبعض الشركات التابعة والشقيقة عن تاريخ القوائم المالية الخاصة بالشركات القابضة يجب توضيح أسماء هذه الشركات وتواريخ القوائم المالية لكل منها، والإفصاح عن أسباب عدم اتباع فترة مالية واحدة أو أكثر من الشركات التابعة.
- (ز) فى حالة شراء أو بيع أى من الشركات التابعة أو الشقيقة خلال الفترة المالية يجب الإفصاح عن قيمة وتاريخ الشراء أو البيع.

(ح) يجب الإفصاح عن البيانات الآتية بالنسبة لكل من الشركات الشقيقة:

- اسم الشركة المستثمر فيها ونسبة نصيب المجموعة فى رأسمالها.
- قيمة رصيد الاستثمار فى القوائم المالية المجمعة.
- المكونات المحصلة وحصص الأرباح بمعرفة المجموعة خلال الفترة.
- قيمة الأرباح أو الخسائر عن الفترة المالية مع إيضاح البنود غير العادية بشكل منفصل.

(5)

سابعا - عرض القوائم المالية للشركة القابضة:

يجب عرض القوائم المالية للشركة القابضة وكل من الشركات التابعة بالإضافة إلى القوائم المالية المجمعة ويجب إعداد القوائم المالية طبقا للنماذج الواردة في البند تاسعا من هذا الملحق.

ثامنا - مراقبي الحسابات:

يجب أن تتم مراجعة القوائم المالية المجمعة بمعرفة ذات مراقب أو مراقبي حسابات الشركة القابضة، ويجب على مراقب أو مراقبي الحسابات أن يقوموا بأعمال المراجعة طبقا للأصول المرعية والالتزام بقواعد المراجعة الواردة بالملحق رقم (3) من اللائحة التنفيذية للقانون .